

تعد هي ان مضى اليه رجعة اليه الجارية واستانها في التحسين والعلم الخيه هو السؤال على مسائل  
العلم **مسألة دليل** على جواز استنابة العاص للفضل في السؤال عن العلم وفي التحسين المتكبر يوجد  
ذا كرامه وسلمت رضي الله تعالى عنها استنابة الجارية وهي من حيث هو امر سلمت وافترت الكه  
صل الله عليه وسلم تسليما **مسألة دليل** على جواز السؤال عن الصلوة لاجل امر يكون يوجد  
ذا كرامه في سواله صلى الله عليه وسلم تسليما وهو الصلوة لا تهازل تركته حتى يقع في فات الامم  
والاجابة اذا كان في التنازل **مسألة دليل** على الاستنابة في الصلوة عن النبي الذي يصل عنه والبقية  
بجمعة الصلوة الا انه بشئ كما يكون فيمن يوجد ذلك من ان صلى الله عليه وسلم تسليما اشار بيده  
المباركة الي الجارية حين كلمته وهو الصلوة **مسألة دليل** على جواز استنابة في الجاهل في الخطم الكرم  
الخاص الا انه بشئ كما يعلم بخبر اله في ذلك الامم يوجد ذلك كرامه وسلمت رضي الله تعالى عنها  
لموجهة الجارية علمتها ما تعرفوا ما تعلم **مسألة دليل** على جواز الصلوة يوجد ذلك كرامه وسلمت  
رضي الله تعالى عنها لما رجعت اليها يوم بمعظم المشرك وهو الصلوة صلى الله عليه وسلم تسليما  
الانتقال مع التسمية التي فيها للبرائة **مسألة دليل** على جواز زيارة النساء بعضهم لبعض كما في  
الابكر ثم اثناء ذلك حرام وما كرهه **مسألة دليل** على جواز عيشة رضي الله تعالى عنها لورد في سواله  
صلى الله عليه وسلم تسليما ما حدثت النساء لمتكلم من المساجد فاذا امتنع من المساجد في  
باب الاخر وغيرها **مسألة دليل** على جواز التنوير من الظلم وهو ينظر في يوجد ذلك كرامه وسلمت  
رضي الله تعالى عنها لولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم تسليما حتى تنزهها عنه به **مسألة دليل**  
على كل هذه التي في المصطلح لقيم وهو يوجد ذلك كرامه وسلمت تسليما  
الي الجارية ان تنازع في هو معلوم انه يحصل من ذلك تنوير **مسألة دليل** على جواز اخذ الجاهل  
يوجد ذلك كرامه وسلمت رضي الله تعالى عنها كانت لها الجارية ولم يعنها النبي صلى الله عليه  
وسلم تسليما **مسألة دليل** على ان من يسأل هو في الصلوة يقوم الي جنبه يوجد  
ذا كرامه وسلمت رضي الله تعالى عنها الجارية فوجهه الي جنبه وهو هذا من كل بق النظر ان اذا  
كان الصائل

صواب السؤال

جوز

كل الصائل عن جنب العطل معه بظن في عينيه فيمن يترك الاستنابة اليه جميعه فاذا اكل فله منها  
العطل اي دفعه فانه ما يرضيه وان كل خلقه او بالجملة فليسا قد لا يرضيه وان عن دفعه لانتا لاس  
يصح اليه لهدية **مسألة دليل** على جواز استنابة الجارية اليه الاستنابة اليه الاستنابة **مسألة دليل** على جواز  
صلى الله عليه وسلم تسليما وحسن خلقه لكونه خايب الجارية بقوله يا بنت امية **مسألة دليل** على الكرم  
للظلم في الامم مالم يبرضوه يوجد ذلك كرامه وسلمت رضي الله تعالى عنها لمرات ما ظلم ويرحب  
الانكار بالحقه **مسألة دليل** على الكرم اذا انت لا يقر له الا في مفرطه به يوجد ذلك كرامه  
سلمت رضي الله تعالى عنها لمرات من سيدنا صلى الله عليه وسلم تسليما ما فدا نفسه في الكرم في منع  
الصلوة بعد العصر وان كل الامم عندهم انهم يتبعونه في افعالهم صلى الله عليه وسلم تسليما كما  
يتبعونه في افعالهم كما كانا فعلى عليه السلام صانعت لبيح ونسب اليه فيمنه في زواجك فثبت  
مفطوره به حتى يتم في حقيقة الامم **مسألة دليل** على جواز اخذ العلم عن النساء يوجد  
ذا كرامه وسلمت رضي الله تعالى عنها سلمت رضي الله تعالى عنها وتعلم عليها لا بشئ كما  
ايكون في هذا الاكراهة كما كان في هذه المسئلة **مسألة دليل** على ان هتلم العاهلة رضي الله تعالى  
عنهم باله يوجد ذلك كرامه وسلمت رضي الله تعالى عنها سلمت رضي الله تعالى عنها حتى بلغ فيه  
الي هذه المسئلة التي اختصت به وحدها وذلك كانوا جميعا رضي الله تعالى عنهم في كل  
الحديث الواحد البام وذا كرامه وسلمت رضي الله تعالى عنها سلمت رضي الله تعالى عنها في افعالهم  
وما خطم كره الرجوع له خطم صلى الله عليه وسلم تسليما **مسألة دليل** على انه وصبه وسلم تسليما  
عن البراء رضي الله تعالى عنه فالبراء النبي صلى الله عليه وسلم تسليما ونها ناع يسبح ان ما تساع  
الجناب في عيادة الي بخر واجابت العاص رضي العظوم واول القسم ورد السلام وتشميت  
العاطس ونها ناع انية العضمي خاتم الذهب وعرضه المعاني والبر والابحاح والنس  
والاستنبي وظاهر الحديث الامم بهاده السحرة المذكورة والنسب عن السحرة المذكورة وهذا  
والكراهة عليه من وجوه منها هو الامم في جميع علمه في احوال الرجوع او التذب والنسب كذا ك

ضد

العجوبة

قول